



No.:
Date

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
دائرة البحث والتطوير

الرقم:
التاريخ:

قسم الدراسات العلي

١٩. عطفاً على ماجاء بالفقرة (١٨) أعلاه ، يترتب على عدم صحة اصدار الوثائق او استئمارات التقديم او عدم سلامه الموقف الامني خلال المدة المشار اليها بالفقرة (١٨) اعلاه انهاء علاقة الطالب من الدراسة .

٢٠. الغاء قبول الطلبة الذين يذلون بمعلومات غير صحيحة تخص وظيفتهم {يأبهم غير موظفين ويبين العكس بعد ذلك} ، ويحق لهم التقديم مجدداً للدراسات العليا داخل العراق على قيادة النفقة الخاصة (حصراً). (٣٤)

٢١. يكون تقديم طلبات نقل الدراسة لطلبة الدراسات العليا منذ تاريخ صدور الامر الجامعي بالقبول ولغاية شهر بعد تاريخ المباشرة بالدراسة (على أن يكون الطلب مدعاوماً ومشفوعاً بما يزيد حاجة الطالب للنقل وقاعة محلن الكلية بذلك) .

٢٢. اصدار دليل من قبل الجامعات يتضمن جميع برامج الدراسات العليا الموجودة في الأقسام العلمية المعاهد/الكليات في جامعاتكم ويدرج فيه برامج الدراسات العليا متضمنة المناهج الدراسية وال ساعات الدراسية المطلوبة لكل دراسة وجميع متطلبات الحصول على الشهادة وفق التخصص .

٢٣. يترك لمجلس الجامعة صلاحية وضع ضوابط اضافية يراها مناسبة للمتقدمين للدراسات العليا وبما لا يتعارض مع التعليمات النافذة.

(سابعاً : الأجرور الدراسية لطلبة الدراسات العليا المقبولين والمستمررين بالدراسة على النفقة الخاصة)

١. تكون الأجرور الدراسية السنوية للطلبة المقبولين والمستمررين بالدراسة على النفقة الخاصة بحسب التخصصات والدراسة وفقاً للجدول أدناه :

الدراسات العليا	الاجور الدراسية / دينار	الاجور الدراسية / دينار	الاجور الدراسية / دينار
الدبلوم العالي	٢,٤٥٠,٠٠٠	٣,٠٠٠,٠٠٠	٣,٧٥٠,٠٠٠
الماجستير	٣,٠٠٠,٠٠٠	٣,٧٥٠,٠٠٠	٤,٥٠٠,٠٠٠
الدكتوراه	٣,٧٥٠,٠٠٠	٣,٧٥٠,٠٠٠	٣,٧٥٠,٠٠٠

٢. تخول الجامعات وتشكيلاتها صلاحية النظر في حالات تخفيف الاجور الدراسية السنوية المثبتة في الجدول المبين بالفقرة (١) اعلاه وفق طلب يقدم من قبل الطالب معززاً بمستمسكات وادلة ثبوتية :-

 - أ- مجالس الاقسام: التخفيف بنسبة لا تتجاوز ٥% من المبلغ الكلي للأجور الدراسية السنوية .
 - ب- مجالس الكليات/المعاهد للدراسات العليا : التخفيف بنسبة لا تتجاوز ١٠% من المبلغ الكلي للأجور الدراسية السنوية.
 - ت- مجالس الجامعات/مجلس الهيئة : التخفيف بنسبة لا تتجاوز ١٠% من المبلغ الكلي للأجور الدراسية السنوية ..

٣. تخفيف الاجور الدراسية للمقبولين على مقعد ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة / النفقة الخاصة بنسبة ٥٥% من المبلغ الكلي للأجور الدراسية السنوية في الجدول المبين بالفقرة (١) اعلاه. (٣٨)

٤. لرئيس الجامعة / الهيئة صلاحية تخفيف الاجور الدراسية للطلبة المرقنة قيودهم والذين تم اعادتهم الى مقاعد الدراسة وفق ضوابط العودة النافذة بنسبة ٢٥% من المبلغ الكلي للأجور الدراسية السنوية في الجدول المبين بالفقرة (١) اعلاه .

٥. لا يجوز ان تزيد نسبة التخفيف للسنة الدراسية الواحدة عن ٢٥% بالمجموع بغض النظر عن المراجع التي وافقت على التخفيف في الحالات اعلاه (عدا ما ورد فيه ضابطة خاصة او موافقة خاصة من قبل معاىل الوزير).

٦. يكتفى بتخفيف الاحصاء الداسية لطلبة النفقة الخاصة من المبلغ الكل للاجور الداسية السنوية او، لسنة داسية